



CIR : 01/24

23 يناير 2024

## دورية في شأن دعم تمدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين

في إطار تفعيل سلة الخدمات الاجتماعية الموضوعة رهن إشارة منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية. لا سيما تلك المرتبطة بالمواكبة الدراسية لأبناء المنخرطين، ينهي مدير المؤسسة عن الشروع في تلقي وتصفيية طلبات الاستفادة من خدمة دعم تمدرس أبناء المنخرطين المتوفين، برسم الموسم الدراسي الجاري في حدود الاعتمادات المفتوحة بهذا الخصوص برسم سنة 2024، وذلك وفق الشروط والضوابط التالية:

5. تفتح هذه الخدمة في وجه أبناء منخرطي المؤسسة المتوفين منذ سنة 2014؛
6. أن يكون المنخرط المتوفي في وضعية مالية سليمة اتجاه المؤسسة أو تتم تسويتها من طرف ذوي الحقوق؛
7. أن يكون للمنخرط المتوفي أبناء في طور الدراسة بالقطاع العمومي أو الخاص (ابتدائي - إعدادي - ثانوي)؛
8. تتحدد قيمة سقف الدعم وفق المستوى الدراسي للإبن(ة) المستفيد(ة) وفق ما يلي:

المستوى الدراسي	سقف الدعم الشهري
الابتدائي	1000 درهم
الإعدادي	1200 درهم
الثانوي	1500 درهم

9. يستحق الدعم عن كل 10 أشهر من كل موسم دراسي؛
10. يحتسب الدعم بالنسبة للطلبات الجديدة بطريقة تزامنية انطلاقا من الشهر المولى من تاريخ الطلب برسم الموسم الدراسي الجاري؛
11. يمنع الجمع في الاستفادة بين هذه الخدمة وخدمات ترتيب بدعم التمدرس.
12. يتوقف صرف قيمة الدعم في حالة الرسوب إلى حين التوفيق في الانتقال إلى المستوى الدراسي المولى.

ويتعين لطلب الاستفادة، الإدلاء بالوثائق التالية:

- ❖ تعبئة مطبوع التزام الزوج(ة) أو الوصي أو المقدم (المرفق بالدورية) بتخصيص مبلغ الدعم بصفة حصرية للمصاريف المرتبطة بدراسة الإبن(ة) المستفيد(ة) والإدلاء، عند الطلب، بالوثائق المبررة لها.
- ❖ الإدلاء بشهادة التسجيل برسم الموسم الدراسي مع مراعاة ضرورة تجديدها خلال شهر شتنبر وشهر مارس ليتسنى صرف قيمة الدعم، وفق الجدولة التالية:
  - بداية الموسم الدراسي (عن شهر شتنبر، أكتوبر، نونبر ودجنبر) يتم الإدلاء بالشهادة المدرسية في أجل أقصاه نهاية شهر نونبر من كل سنة.
  - نهاية الموسم الدراسي (عن الفترة من يناير إلى غاية يونيو) بعد الإدلاء بشهادة التسجيل في أجل أقصاه متم شهر أبريل من كل سنة.





مؤسسة الأعمال الاجتماعية  
لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية  
+٣٥٠٩١٢٤٦٣٧٦٥٣٦١



المملكة المغربية  
٤٠٨٤٤١١٤٥٤٠



- ❖ نسخة من شهاد الوفاة؛
- ❖ نسخة من شهادة الإراثة؛
- ❖ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للزوج(ة) أو الوصي أو المقدم؛
- ❖ أصل شهادة التعريف البنكي للزوج(ة) أو الوصي أو المقدم.

**تودع الطلبات الجديدة للاستفادة من أحد مكونات هذه الخدمة إلى غاية 20 دجنبر 2024**، في انتظار رقمتها،  
عبر البريد على عنوان المؤسسة الكائن بـ: شارع أحمد الشرقاوي، الحي الإداري، أكدال - الرباط ص.ب 82-10  
أو عبر الإيداع بمقرها.

▪ تلغى هذه الدورية مقتضيات الدوريات السابقة لها المتعلقة بهذه الخدمة.

مدى مؤسسة الأعمال الاجتماعية  
لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية

حكيم فيradi





## طلب والتزام

### للاستفادة من خدمة دعم تمدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين

أنا الموقع أسفله السيد(ة) ..... الحامل(ة)  
 لبطاقة التعريف الوطنية رقم ..... الصالحة إلى غاية.....  
 عنوان المراسلة:.....  
 رقم الهاتف:..... البريد الالكتروني:.....  
 بصفتي: أب  أم  مقدم  وصي  رقم التأجير ..... رقم المنخرط(ة) بممؤسسة  
 الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية والمتأوف(ة) بتاريخ.....، وهم:

الاسم الشخصي والعائلي	تاريخ الازدياد	المستوى الدراسي

أصرح، تحت مسؤوليتي، بصحبة المعلومات والوثائق المدلل بها للاستفادة من الدعم المخصص لتمدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين.  
 وألتزم، التزاما لا رجعة فيه، بما يلي:

- أولا: تخصيص مبلغ الدعم المخصص من قبل مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة الاقتصاد والمالية لتغطية مصاريف تمدرس الإن(ة) أو الأبناء المشار إليه(م) أعلاه بصفة حصرية.
- ثانيا: تقديم مختلف الوثائق المبررة لمصاريف تمدرس الإن(ة) أو الأبناء المشار إليه(م) أعلاه كلما طلب مني ذلك من قبل مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة الاقتصاد والمالية.
- ثالثا: إخبار المؤسسة فور انقطاع الإن(ة) المستفيد(ة) عن الدراسة.
- رابعا: الإذن لل المؤسسة بزيارة الإن(ة) المستفيد(ة) والاطلاع على أحواله.
- خامسا: الالتزام التام بآجال إيداع وتجديد الوثائق وفق مقتضيات الدورية المنظمة لخدمة "دعم تمدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين".

..... بتاريخ ..... وحرر في .....

التوقيع:  
 (مسبوق بعبارة قرئ وصودق عليه)

